

[4711-2082] إذا اشترط البائع البراءة من كل عيب، ثم تبين أن فيها عيب لم يعلم به البائع، ما الحكم؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا اشترط البائع البراءة من كل عيب ثم تبين أن السلعة فيها عيب لم يكن به البائع حال البيع فهل يبرأ بذلك؟ نعم إذا شرط - 00:00:00

إلا السلامة من البراءة من العيوب أنه ما تلحقني بشيء إذا تبينت السلعة فيها عيب فإن كان يعلم فيها عيب وجده فإن الباء المشتري له الخيار وإن لم يعلم فيها عيباً وشرط البراءة من العيوب التي لا يعلم شيئاً منها فلا بأس بذلك كل الناس يبيعون على هالصفة -

00:00:15

نعم - 00:00:40